

ما حكم اللباس الذي فيه رسوم متحركة لذوات الأرواح للأطفال؟ للشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

يقول ما حكم لبس او لباس فيه رسوم متحركة لذوات الارواح للاطفال؟ لا يجوز اللباس الذي فيه صور واذا صارت متحركة فالفتنة اشد. فلا يجوز استعمال الصور في اللباس ولا تعليقها على الجدران ولا اقتناع بالصناديق للذكريات. يجب اتلاف الصور والتخلص منها

- 00:00:00

الا ما دعت الضرورة اليه في الصور التي يحتاجها في جواز السفر او بطاقتي الشخصية او رخصة قيادة السيارة هذي للضرورة يحتفظ بها للضرورة. اما اقتناء الصور لغير ذلك فهو حرام. قد امر النبي صلى الله - 00:00:30

عليه وسلم وقال لا تدع صورة الا طمسها واللباس الذي فيه صور اشد لان فيه حمل للصورة تعظيم الصورة - 00:00:50